تهجره عند الذنب يذنبه فانه يتركه اليوم ويتركه غدا وقال ايضا لا تحدثوا الناس
بزلة العالم فان العالم يزل الزلة ثم يتركها وفي الخبر اتقوا زلة العالم ولا
تقطعوه وانتظروا فيئته وفي حديث عمر وقد سئل عن اخ له كان اخاه خرج الى الشام
فسأل عنه بعض من قدم عليه وقال ما فعل اخي فقال ذلك اخو الشيطان قال مه قال
انه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر قال اذا اردت الخروج فآذني فكتب عند خروجه اليه
بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم غافر الذنب وقابل التوب
شديد العقاب الاية ثم عاتبه تحت ذلك وعذله فلما قرأ الكتاب بكى وقال صدق الله
ونصح لي عمر فتاب ورجع وحكي ان اخوين ابتلي احدهما بهوى فاظهر عليه اخاه وقال اني
قد اعتللت فان شئت ان لا تعقد على محبتي لله فافعل فقال ما كنت لاحل
عقد اخوتك لاجل خطيئتك ابدا ثم عقد اخوه بينه وبين الله ان لا ياكل ولا يشرب
حتى يعافي الله اخاه من هواه فطوى اربعين يوما في كلها يسأله عن هواه فكان يقول
القلب مقيم على حاله وما زال هو ينحل من الغم والجوع حتى زال الهوى عن قلب اخيه
بعد الاربعين فاخبره بذلك فاكل وشرب بعد ان كاد يتلف هزالا وضرا وكذلك حكي
عن اخوين من السلف انقلب احدهما عن الاستقامة فقيل لاخيه الا تقطعه وتهجره
فقال احوج ما كان الي في هذا الوقت لما وقع في عثرته ان آخذ بيده واتلطف له في المعاتبة
وادعو له بالعود الى ما كان عليه وروي في الاسرائيليات ان اخوين عابدين في جبل نزل
احدهما يشتري من المصر لحما بدرهم فرأى بغية عند اللحام فرمقها وعشقها ثم
اقام عندها ثلاثا واستحيى ان يرجع الى اخيه من جنايته قال فافتقده اخوه واهتم
بشانه فنزل الى المدينة فلم يزل يسأل عنه حتى دل عليه فدخل عليه وهو جالس معها
فاعتنقه وجعل يلثمه ويقبله وانكر الاخر انه يعرفه قط لفرط استحيائه منه فقال قم يا اخي
فقد علمت بشانك وقصتك وما كنت قط احب الي ولا اعز عندي من ساعتك هذه
فلما راى ان ذلك لم يسقطه من عينه قام وانصرف معه فهذه طريقة قوم وهي الطف وافقه
من طريقة ابي ذر وطريقته احسن واسلم فان قلت فلم قلت هذه الطف وافقه
مقارف هذه المعصية لا يجوز مواخاته ابتداء فتجب مقاطعته انتهاء لان الحكم
اذا ثبت بعلة فالقياس ان يزول بزوالها وعلة عقد الاخوة التعاون في الدين ولا
يستمر ذلك مع مقارفة المعصية فاقول اما كونه الطف فلما فيه من الرفق والاستمالة و
التعطف المفضي الى الرجوع والتوبة لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة ومهما قوطع وانقطع
طمعه عن الصحبة استمر واصر واما كونه افقه فمن حيث ان الاخوة عقد ينزل منزلة القرابة
فاذا انعقد تاكد الحق ووجب الوفاء بموجب العقد ومن الوفاء به ان لا يهمل ايام
حاجته وفقره وفقر الدين اشد من فقر المال وقد اصابته جائحة والمت به آفة افتقر
بسببها في دينه فينبغي ان يراقب ويراعى ولا يهمل بل لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص

من الواقعة

من الواقعة التي المت به فالاخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان وهذه من اشد النوا
ئب والفاجر اذا صحب تقيا وهو ينظر الى خوفه ومداومته فسيرجع على قرب و
يستحيي من الاصرار بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه قال جعفر بن
سليمان مهما فترت في العمل نظرت الى محمد بن واسع واقباله على الطاعة فرجع نشاطي
في العبادة وفارقني الكسل وعملت عليه اسبوعا وهذا التحقيق وهو ان الصداقة لحمة
كلحمة النسب والقريب لا يجوز ان يهجر بالمعصية ولذلك قال الله تعالى لنبيه في عشيرته فان عصوك
فقل اني بريء مما تعملون ولم يقل اني بريء منكم مراعاة لحق القرابة ولحمة النسب والى
هذا اشار ابو الدرداء لما قيل له الا تبغض اخاك وقد فعل كذا فقال انما ابغض عمله والا
فهو اخي واخوة الدين اوكد من اخوة القرابة ولذلك قيل لحكيم ايما احب اليك اخوك
او صديقك فقال انما احب اخي اذا كان صديقي وكان الحسن يقول كم من اخ لم تلده
امك ولذلك قيل القرابة تحتاج الى مودة والمودة لا تحتاج الى القرابة وقال جعفر الصادق مودة
يوم صلة ومودة شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من قطعها قطعه الله فاذا الوفاء بعقد
الاخوة اذا سبق انعقادها واجب وهذا جواب عن ابتداء المواخاة مع الفاسق فانه
لم يتقدم له حق فان تقدمت له قرابة فلا جرم لا ينبغي ان يقاطع بل يجامل والدليل عليه
ان ترك المواخاة والصحبة ابتداء ليس بمذموم ولا مكروه بل قال قائلون الانفراد اولى فاما
قطع الاخوة عن دوامها فمنهي عنه ومذموم في نفسه ونسبته الى تركه ابتداء كنسبة الطلاق
الى ترك النكاح والطلاق ابغض الى الله من ترك النكاح وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شرار
عباد الله المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الاحبة وقال بعض السلف في زلات الاخوان ود
الشيطان ان يلقي على اخيكم مثل هذا حتى تقطعوه وتهجروه فاذا اتقيتم من محبة عدو
كم وهذا لان التفريق بين الاحباب من محاب الشيطان كما ان مقارفة العصيان من
محابه فاذا حصل للشيطان احد غرضيه فلا ينبغي ان يضاف اليه الثاني والى هذا
اشار عليه الصلوة والسلام في الذي شتم الرجل الذي فاحشة اذ قال له مه وزبره
وقال لا تكونوا عونا للشيطان على اخيكم فهذا كله تبيين الفرق بين الدوام والابتداء
لان مخالطة الفساق محذورة ومفارقة الاخوان والاحباب ايضا محذورة وليس
من سلم عن معارضة غيره كالذي لم يسلم وفي الابتداء قد سلم فرأينا ان المهاجرة
والتباعد هو الاولى وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الاخوة اولى هذا كله في
زلته في دينه واما زلته في حقه بما يوجب ايحاشه فلا خلاف في ان الاولى العفو وا
لاحتمال بل كل ما يحتمل تنزيله على وجه حسن ويتصور تمهيد عذر فيه قريب
او بعيد فهو واجب بحق الاخوة فقد قيل ينبغي ان تستنبط لزلة اخيك سبعين
عذرا فان لم يقبله قلبك فتقول لقلبك ما اقساك يعتذر اليك اخوك سبعين عذرا